

### الحديث السادس عشر

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْزٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ الْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ. فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقْيِهِ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ. فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ. وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحَوْتِ فِي الْبَحْرِ. فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ، وَمَا أُنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أذْكُرَهُ. قَالَ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا، فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ».

قوله: قال ابن عباس: هو خضر، لم يذكر ما قال الحرُّ بن قيس. قال في «الفتح»: ولا وقفت على ذلك في شيء من طرق هذا الحديث. وهذا التماري الذي وقع بين ابن عباس والحرَّ غير التماري الذي وقع بين سعيد بن جبير ونوف البكالي، فإن هذا في صاحب موسى، هل هو الخضر أو غيره؟ وذلك في موسى، هل هو موسى بن عمران الذي أنزلت عليه التوراة أو موسى ابن ميثا، بكسر الميم وسكون التحتانية بعدها معجمة، ابن أفرايم بن يوسف عليه السلام.

قال ابن إسحاق: في المبتدأ كان موسى بن ميثا، قبل موسى بن عمران نبياً في بني إسرائيل. ويزعم أهل الكتاب أنه الذي صحب الخضر.

وقوله: فدعاه، أي: ناداه، وقال ابن التين: إن فيه حذفاً، والتقدير: فقام إليه فسأله، لأن المعروف عن ابن عباس التأدب مع من يأخذ عنه، وأخباره في ذلك شهيرة، والحق أنه ليس في دعائه أن يجلس عندهم لفصل الخصومة ما يخل بالأدب، وقد روي. فمرّ بهما أبي بن كعب، فدعاه ابن عباس، فقال: يا أبا الطفيل هلّم إلينا. وهذا صريح في المراد. وقوله: «إلى لُقيّه» بلام مضمومة، ففاف مكسورة، فمثناة تحتية مشددة. وقوله: «بينما موسى» بينما: أصلها بين، وزيدت فيها الميم، والألف، وتلزم الإضافة إلى أجل، ومعناها بين أوقات كذا. وقد مر الكلام عليها في الرابع من بدء الوحي بأزيد من هذا.

وقوله: «في ملأ من بني إسرائيل» والملأ: الجماعة أو الأشراف خاصة، وبنو إسرائيل: هم أولاد يعقوب، عليه السلام، لأنه هو إسرائيل. ويأتي الكلام عليه في أحاديث الأنبياء. وكانوا اثني عشر ولداً، وهم الأسباط، وجميع بني إسرائيل منهم. وقوله: «جاءه رجل» هو جواب بينما، وجوابها تقدم عند الحديث المذكور الكلام عليه. والرجل، قال في «الفتح»: لم أقف على تسميته. وقوله: «هل تعلم أحداً أعلم منك» بنصب أعلم، صفة لأحد. وقوله: «قال موسى لا» وفي رواية، فقال: «لا أعلم أحداً أعلم مني» وفي التفسير: فسئل: أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه. وبين الروایتين فرق، لأن الأخيرة تقتضي الجزم بالأعلمية له، ورواية الباب تنفي الأعلمية عن غيره، عليه، فيبقى احتمال المساواة، وفي رواية عند مسلم، فقال: «ما أعلم في الأرض خيراً وأعلم مني»، فأوحى الله إليه أني أعلم بالخير عند من هو، وإن في الأرض رجلاً هو أعلم منك.

وقوله: «فعتب الله عليه» أي: لم يرض قوله شرعاً ودينياً، وآخذه به. وأصل العتب المؤاخظة، يقال: عَتَبَ عليه، إذا آخذه، وإنما عتب الله عليه

إذ لم يرد ردُّ الملائكة ﴿لَا عَلِمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ [البقرة: ٣٢]. وقيل: جاء هذا تنبيهاً له، وتعليماً لمن بعده، ولثلاً يقتدي به أحد في تزكية نفسه، والعُجب بحاله، فيهلك، وإنما أُلجئ موسى للخضر للتأديب، لا للتعليم.

وقوله: «بلى عبدنا خضر» بلى بوزن على، وقد مر أنها تأتي جواباً للنفي، وتصيرة إثباتا، أي هو أعلم منك بما أعلمته من الغيوب، وحوادث القدر، مما لا تعلم الأنبياء منه إلا ما أعلموا به، كما قال سيدهم وصفوتهم، صلاة الله وسلامه عليه وعليهم، في هذا المقام: «إني لا أعلم إلا ما علمني ربي» وإلا فلا ريب أن موسى، عليه الصلاة والسلام، أعلم بوظائف النبوة، وأمور الشريعة وسياسة الأمة، ولهذا قال الخضر: إنك على علم من علم الله، علمك، لا أعلمه، وأنا على علم من علم الله علمني، لا تعلمه. وفي رواية الكشميهني: بل، بإسكان اللام، والتقدير: فأوحى الله إليه لا تطلق النفي، بل قل: خضر، وإنما قال: عبدنا، وإن كان السياق يقتضي أن يقول: عبد الله، لكونه أوردته على طريق الحكاية عن الله تعالى، والإضافة فيه للتعظيم.

وقوله: «فإنك ستلقاه» إنما كان كذلك، لأن موسى لما سأل السبيل إليه، قال الله تعالى له: اطلبه على الساحل عند الصخرة، قال: يا رب، كيف لي به؟ قال: تأخذ حوتاً في مِكتل، فحيث فقدته، فهو هناك. فقيل: أخذ سمكةً مملوحة، وقال لفتاه: إذا فقدت الحوت، فأخبرني.

قوله: «وكان يتبع»، بتشديد المثناة الفوقية، وقوله: «أثر الحوت في البحر» روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: «فرجع موسى حتى أتى الصخرة، فوجد الحوت، فجعل موسى يقدم عصاه، يفرج بها عنه الماء، ويتبع الحوت، وجعل الحوت لا يَمَسُّ شيئاً من البحر إلا يبس حتى يصير صخرة، فجعل موسى يعجب من ذلك حتى انتهى إلى جزيرة في البحر، فلقي الخضر. وقوله: «فقال لموسى» فتاه، هو يوشع بن نون، فإنه كان يخدمه ويتبعه، ولذلك سماه فتاه، وزعم ابن العربي أن ظاهر القرآن يقتضي أن الفتى ليس هو يوشع، وكأنه أخذه من لفظ الفتى، وأنه خاص بالرقيق، وليس

بجيد لأن الفتى مأخوذ من الفتاء وهو الشباب، وأطلق ذلك على كل من يخدم المرء. سواءً كان شاباً أو شيخاً، لأن الأغلب أن الخدم تكون شباناً. وقوله: «أرأيت» أي: ما دهاني، وقوله: «إذ أَوْننا إلى الصخرة» يعني الصخرة التي رقد عندها موسى عليه السلام، أو الصخرة التي دون نهر الزَّيْت، وذلك أن موسى لما رقد اضطرب الحوت المملح، ونزل في البحر معجزة لموسى، أو الخضِر عليهما السلام. وقيل: إن يوشع حمل الخبز والحوت في المِكتل، ونزلاً ليلاً على شاطئ. عين تسمى عين الحياة، فلما أصاب السمكة رُوح الماء وبرده، عاشت. وقيل: توضأ يوشع من تلك العين، فانتضح الماء على الحوت، فعاش، ووقع في الماء. وقوله: «فإني نسيت الحوت» أي فقدته أو نسيت ذكره بما رأيت.

وقوله: «وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره» أي: وما أنساني ذكره إلا الشيطان فإن «أن أذكره» بدل من الضمير، وهو اعتذار عن نسيانه، بشغل الشيطان له بوساوسه. والحال، وإن كانت عجيبة لا ينسى مثلها، لكنه لما ضَرِيَ بمشاهدة أمثالها عند موسى وألفها، قلَّ اهتمامه بها. ولعله نسي ذلك لاستغراقه في الاستبصار، وانجذاب شراشه إلى جناب القدس، بما عراه من مشاهدة الآيات الباهرة. وإنما نسبه إلى الشيطان هضماً لنفسه.

وقوله: «قال ذلك» أي: فقدان الحوت. وقوله: «ما كنا نبغ» أي: نطلب، لأن فقد الحوت جعل آية، أي علامة على الموضع الذي فيه الخضِر، وقوله: «فارتدَّا على آثارهما» أي: فرجعا في الطريق التي جاءا فيه يقصَّان. وقوله: «قصصاً» أي يتبعان آثارهما اتباعاً، أو مقتصين، حتى أتيا الصخرة. وقوله: «فوجدنا خضراً» فكان من شأنها الذي قص الله عز وجل في كتابه، أي من قوله تعالى ﴿قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمن...﴾ [الكهف: ٦٦] إلى آخر ذلك.

وفي الحديث جواز التجادل في العلم إذا كان بغير تعنت، والرجوع إلى

أهل العلم عند التنازع، والعمل بخبر الواحد الصدوق، وركوب البحر في طلب العلم، بل في طلب الاستكثار منه، ومشروعية حمل الزاد في السفر، ولزوم التواضع في كل حال، ولهذا حرص موسى على الالتقاء بالخضر، عليهما السلام، وطلب التعلم منه، تعليماً لقومه أن يتأدبوا بأدبه، وتنبهوا لمن زكى نفسه، أن يسلك مسلك التواضع، وإطلاق الفتى على التابع، واستخدام الحرّ، وطواعية الخادم لمخدومه، وعذر الناس، وقبول الهبة من غير المسلم، واستدل به على أن الخضر نبي لعدة معان، كقوله: «وما فعلته عن أمري» وكاتباع موسى رسول الله له، ليتعلم منه، وكإطلاق أنه أعلم منه، وكإقدامه على قتل النفس، لما شرحه بعد وغير ذلك.

وأما من استدل به على جواز دفع أغلظ الضررين بأخفهما، والإغضاء على بعض المنكرات مخافة أن يتولد منه ما هو أشد، وإفساد بعض المال لإصلاح معظمه، كخضاء البهيمة للسمن، وقطع أذنها لتتميز، ومن هذا مصالحة ولي اليتيم السلطان على بعض مال اليتيم، خشية ذهابه بجميعة فصحيح. لكن فيما لا يعارض منصوص الشرع، فلا يسوغ الإقدام على قتل النفس ممن يتوقع منه أن يقتل أنفسا كثيرة قبل أن يتعاطى شيئاً من ذلك، وإنما فعل الخضر ذلك، لاطلاع الله تعالى عليه.

وقال ابن بطال: قول الخضر: وأما الغلام فكان كافراً، هو باعتبار ما يؤول إليه أمره ان لو عاش حتى يبلغ، واستحباب مثل هذا القتل لا يعلمه إلا الله، ولله أن يحكم في خلقه بما يشاء، قبل البلوغ وبعده. ويحتمل أن يكون جواز تكليف المميز قبل أن يبلغ كان في تلك الشريعة، فيرتفع الإشكال، وفيه جواز الإخبار بالتعب، ويلحق به الألم من مرض ونحوه، ومحل ذلك إذا كان على غير سخط من المقدور، وفيه أن المتوجه إلى ربه يُعان، فلا يسرع إليه النصب والجوع، بخلاف المتوجه إلى غيره، كما في قصته في توجهه إلى ميقات ربه، وذلك في طاعة ربه، فلم يُنقل عنه أنه تعب، ولا طلب غذاء، ولا رافق أحداً. وأما في توجهه إلى مدين، فكان في حاجة

نفسه، فأصابه الجوع، وفي توجهه إلى الخضر لحاجة نفسه، أيضاً، فتعب وجاع.

قلت: كون توجهه إلى الخضر كان في حاجة نفسه غير ظاهر، لأنه كان متوجهاً في طلب العلم ولا توجه إلى الله أعظم من ذلك.

وفيه أيضاً جواز طلب القوت وطلب الضيافة، وفيه قيام العذر بالمرة الواحدة، وقيام الحجمة بالثانية. قال ابن عطية: يشبه أن يكون هذا أصل مالك في ضرب الأجال في الأحكام إلى ثلاثة أيام، وفي التلُّوم، ونحو ذلك. قلت: نصت علماء المالكية على أن الأصل في ذلك قوله تعالى ﴿تَمَتُّوْا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾ [هود: ٦٥] جاعلين الجامع بينهما كون الحكم عذاباً للمحكوم عليه.

وفيه حسن الأدب مع الله، وأن لا يضاف إليه ما يستهجن لفظه، وإن كان الكل بتقديره وخلقه، لقول الخضر عن السفينة «فأردت أن أعيبتها» وعن الجدار «فأراد ربك»، ومثل هذا قوله ﷺ: «والخير بيدك والشر ليس إليك».

وما ذكر من الفوائد مستفاد من جميع طرق الحديث، لا من هذه الطريق بالخصوص لأنها مختصرة جداً.

رجاله تسعة:

الأول: محمد بن غُرَيْرٍ، بالغين المعجمة وراء مهملة مصغر، ابن الوليد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، أبو عبد الله القرشي الزُّهريّ، المدني، نزيل سَمَرْقَنْد، يعرف بالفُرَيْزِيِّ. روى عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ومُطَّرَف بن عبد الله المَدَنِيِّ وأبي نُعَيْم. وروى عنه البخاري وأبو جعفر محمد ابن أحمد بن نصر الترمذيّ، وعبد الله بن شبيب. ذكره ابن حبان في «الثقات». وفي «الزهرة» روى عنه البخاري خمسة أحاديث. وذكر السَّمْعَانِي أن اسم غُرَيْر هذا عبد الرحمن، لقب بغُرَيْر، وليس في الستة محمد بن غرير سواه، وأما محمد فكثير جداً.

**الثاني:** يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبو يوسف، القرشيُّ المدنيُّ، الزهريُّ، كان ساكناً ببغداد، ثم خرج إلى الحسن بن سهل بقم الصلح، بكسر الصاد، بلدة على دجلة، قرية من واسط، وقيل: هو نهر ميسان، فلم يزل معه حتى توفي. قال يحيى بن معين: سمعت المغازي من يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وهو ثقة. وقال العجلي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهلي: روى عن إبراهيم بن سعد عن الزهري، وعن أصحاب الزهري، فكثرت روايته لحديث الزهري. ومدار حديثه على أبيه، وكان قد سمع هو وأخوه سعد الكتب، فهات سعد قبل أن يكتب عنه كثير جداً، وبقي يعقوب فكتب عنه الناس، فوجدوا عنده علماً جليلاً.

وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً، يقدم على أخيه في الفضل والورع والحديث، وكان أصغر من أخيه سعد بأربع سنين. روى عن أبيه وشعبة وابن أخي الزهري والليث، وسيف بن عمر الضبي وغيرهم. وروى عنه ابن أخيه عبيد الله بن سعد بن إبراهيم، وأحمد وعليّ وابن معين. وعبد الله بن محمد المسندي، وعمرو الناقد وعباس الدوري وغيرهم. مات في شوال سنة ثمان ومئتين. وليس في الستة يعقوب بن إبراهيم سواه إلا يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدوري، وأما يعقوب فكثير.

**الثالث:** الحُر بضم الحاء، ابن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، ابن أخي عيينة بن حصن. كان أحد الوفد الذين قدموا على النبي ﷺ، فرجعه من تبوك، وكان أحد جلساء عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، وروى سفيان بن عيينة عن الزهري قال: كان جلساء عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أهل القرآن شباناً، وكهولاً، فجاء عيينة الفزاري، وكان له ابن أخ من جلساء عمر بن الخطاب، يقال له الحُر بن قيس، فقال لابن أخيه: ألا تدخلني على هذا الرجل؟ فقال: إني أخاف أن تتكلم بكلام لا ينبغي، فقال: لا أفعل، فأدخله على عمر، فقال: يا ابن الخطاب، والله ما

تقسم بالعدل، ولا تعطي الجزل، فغضب عمر غضباً شديداً، حتى هم أن يقع فيه، فقال له ابن أخيه: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿خِذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١١٩] وإن هذا من الجاهلين، فخلّى عنه عمر، وكان عمر وقافاً عند كتاب الله تعالى. وقال مالك في «العتبية»: قدم عُيَيْنَةُ بنِ حِصْنِ المدينة، فنزل على ابن أخ له أعمى، فبات يصلي، فلما أصبح غدا إلى المسجد، فقال: ما رأيت قوماً أوجه لما وجهوهم إليه من قريش. كان ابن أخي عندي أربعين سنة، لا يطيعني.

وليس للحر هذا رواية في الستة، وفيهم حُرُّ بدون لام ثلاثة: ابن الصَّبَّاحِ النَّخَعِيِّ الكُوفِيِّ، وابن مالك العَنْبَرِيِّ البَصْرِيِّ، وابن مِسْكِينِ الأُودِيِّ. وفي الصحابة الحُرُّ بن خِضْرَامَةَ الضَّبِّي، أو الهَلَالِي.

والفزارى في نسبه نسبة إلى فَزَارَةَ، كصحابة بلا لام، أبو قبيلة من غطفان، وهو فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان، منهم بنو العُشْرَاءِ، وبنو عُرَابِ وبنو الشَّمْخِ.

الرابع: أُبَيُّ بن كعب بن قيس. بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمر بن مالك بن النجار. والنجار هو تَيْمُ اللَّاتِ بن ثَعْلَبَةَ بن عمرو بن الحَزْرَجِ الأكبر، الأنصاري النجاري، أبو المنذر، أو أبو الطفيل. وأمه صُهَيْلَةُ بنت الأسود بن حَرَامِ النَّجَّارِيَةِ أيضاً، سيد القراء. روى أبو موسى الأشعري: أن أُبَيَّ بن كعب جاء إلى عمر فقال له: يا ابن الخطاب، فقال له: يا أبا الطفيل. وروى عن أبي بن كعب أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا المنذر، أي آية معك في كتاب الله أعظم؟ فقلت: ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ [البقرة: ٢٥٥] فضرب صدري وقال: لِيَهْنَكَ العلم يا أبا منذر.

شهد أُبَيُّ العُقْبَةَ الثانية، وباع النبي ﷺ، ثم شهد بدرًا، وكان أحد فقهاء الصحابة وأقرأهم لكتاب الله تعالى، فقد روي عنه ﷺ، أنه قال: «أقرأ أمتي أُبَيُّ» وروي عنه أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقرأ عليك القرآن» قلت: يا رسول الله، آله سمائي لك؟ قال: نعم، ففعل

بيكي . فقرأ عليه ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب﴾ [البينة: ١] وروي أنه قرأ عليه ﴿قل بفضل الله وبرحمته، فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون﴾ [يونس: ٥٨] بالتاء جميعاً . وروي أنه قرأها بالياء، وروي عن أبي حبة البدرى أنه قال: لما نزلت ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب﴾ [البينة: ١] قال جبريل للنبي عليه الصلاة والسلام: إن الله يأمرك أن تقرئها أياً، فقال رسول الله ﷺ لأبي: «إن جبريل أمرني أن أقرأك هذه السورة» . قال أبي: أودكرت ثم يا رسول الله؟ قال: نعم، فبكى . وروي أن رسول الله ﷺ قال: «أرحم أممي بأمتي أبو بكر»، وأقواهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي بن أبي طالب، وأقرأهم أبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وما أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر» .

وروي عن عمر من وجوه أنه قال: أفضانا علي وأقرأنا أبي وإنا لنترك أشياء من قراءة أبي . وروي عن عمر أيضاً أنه كان يسميه سيد المسلمين . وروي أبو سعيد الخدري: أن رجلاً من المسلمين قال: يا رسول الله، أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا؟ ما لنا فيها؟ قال: كفارات: فقال أبي بن كعب: يا رسول الله، وإن قلت؟ قال: وإن «شوكة فما فوقها»، فدعى أبي أن لا يفارقه الوعك حتى يموت، وأن لا يشغله عن عمرة ولا حج ولا جهاد ولا صلاة مكتوبة في جماعة . قال: فما مس إنسان جسده إلا وجد حره حتى مات .

وأول من كتب لرسول الله ﷺ مقدمه المدينة أبي بن كعب، وهو أول من كتب في آخر الكتاب «وكتب فلان»، وكان أبي إذا لم يحضر دعا رسول الله ﷺ، زيد بن ثابت فكتب، وكان أبي وزيد يكتبان الوحي لرسول الله ﷺ، بين يديه، ويكتبان كتبه إلى الناس وما يقطع، وغير ذلك . وكان زيد ألزم الصحابة لكتابة الوحي .

روي له عن رسول الله ﷺ مئة وأربعة وستون حديثاً، اتفقا منها على

ثلاثة، وانفرد البخاري بأربعة، ومسلم بسبعة. روى عنه من الصحابة عمر، وكان يسأله عن النوازل، ويتحاكم إليه في المعضلات، وأبو أيوب، وعُباد بن الصامت، وسهل بن سعد، وأبو موسى وابن عباس، وأبو هريرة، وأنس، وغيرهم. واختلف في وقت موته، فقيل: مات في خلافة عثمان سنة ثلاثين، وهو أثبت الأقوال. وقال ابن عبد البر: الأكثر على أنه مات في خلافة عمر.

وأبي في الستة سواه اثنان: ابن العباس الأنصاري وابن عمارة المدني وفي الصحابة تسعة.

ومن السند إبراهيم ابن سعد أبو يعقوب، وقد مر في السادس عشر من كتاب الإيمان، ومر ابن شهاب الزهري في الثالث من بدء الوحي، ومر عبيد الله بن عبد الله في السادس منه أيضاً، ومر عبد الله بن عباس في الخامس منه.

لطائف إسناده: منها أن فيه التحديث والعنعنة والإخبار، وفيه رواية صحابي عن صحابي، وفيه ثلاثة من التابعين يروي بعضهم عن بعض، وفيه أربعة زُهريين، وهم ابن غرير ويعقوب، وأبوه إبراهيم، وابن شهاب. وفيه ستة مدنيون إلى ابن عباس. وفيه أنه قال: عن ابن شهاب: حدث، وقال بعد ذلك: أخبر، وهذا تفنن منه على تساويهما، وإن لوحظ الفرق فالتحديث عند قراءة الشيخ، والإخبار عند القراءة على الشيخ. أخرجه البخاري في مواضع فوق العشرة هنا كما ترى، وفي أحاديث الأنبياء مرتين عن عمرو بن محمد وعلي بن المدني. وفي العلم عن خالد بن خلي وفي التوحيد عن عبد الله بن محمد، وفي النذور والتفسير عن الحميدي، وفي العلم أيضاً عن عبد الله بن محمد مختصراً، ومسلم في أحاديث الأنبياء عن حرملة وغيره، والترمذي في التفسير عن محمد بن يحيى. وقال: حسن صحيح. والنسائي فيه عن قتيبة وغيره، وفي العلم عن أبي الحسين أحمد بن سليمان الرهاوي.

ثم قال المصنف:

### باب قول النبي ﷺ اللَّهُمَّ عَلِّمْنَا الْكِتَابَ

استعمل لفظ الحديث ترجمة تمسكاً بأن ذلك لا يختص جوازه بابن عباس، والضمير على هذا الغير مذكور، ويحتمل أن يكون لابن عباس نفسه، لتقدم ذكره في الحديث الذي قبله إشارة إلى أن الذي وقع لابن عباس، من غلبة للحُرِّ بن قيس، إنما كان بدعاء النبي ﷺ، له. وهل يقال لمثل هذا مما سبق في الباب سنده تعليق فيه خلاف؟